الى معيط نادى يا معشر قريش ما لى اقتل من بينكم صبرا فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم بكفرك وافترائك على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وذكر عبد الرزاق ان النبي صلى الله عليه وسلم سبه
رجل فقال من يكفيني عدوي فقال الزبير انا فبارزه فقتله
الزبير وروى ايضا ان امراة كانت تسبه عليه السلام فقال
من يكفيني عدوتي فخرج اليها خالد بن الوليد فقتلها وروي
ان رجلا كذب على النبي صلى الله عليه وسلم فبعث عليا و
الزبير اليه ليقتلاه وروى ابن قانع ان رجلا جاء الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سمعت ابي يقول فيك قولا
قبيحا فقتلته فلم يشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وبلغ
المهاجر بن ابي امية امير اليمن لابي بكر رضي الله عنه ان امراة هناك
في الردة غنت بسب النبي صلى الله عليه وسلم فقطع يدها و
نزع ثنيتها فبلغ ابا بكر ذلك فقال له لولا ما فعلت لامرتك
بقتلها لان حد الانبياء ليس يشبه الحدود وعن ابن عباس
هجت امراة من خطمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
من لي بها فقال رجل من قومها انا يا رسول الله فنهض فقتلها
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال لا ينتطح فيها عنزان
وعن ابن عباس ان اعمى كانت له ام ولد تسب النبي صلى الله
عليه وسلم فيزجرها فلا تنزجر فلما كانت ذات ليلة جعلت
تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتمه فقتلها واعلم النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك فاهدر دمها وفي حديث ابي برزة
الاسلمي كنت يوما جالسا عند ابي بكر الصديق فغضب على
رجل من المسلمين وحكى القاضي اسمعيل وغير واحد من الائمة
في هذا الحديث انه سب ابا بكر ورواه النسائي اتيت ابا بكر
وقد اغلظ لرجل فرد عليه قال فقلت يا خليفة رسول الله

199

الله دعني اضرب عنقه فقال اجلس فليس ذلك لاحد الا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم قال القاضي ابو محمد بن نصر ولم يخالف
عليه احد فاستدل الائمة بهذا الحديث على قتل من اغضب النبي
صلى الله عليه وسلم بكل ما اغضبه واذاه او سبه ومن ذلك
كتاب عمر بن عبد العزيز الى عامله بالكوفة وقد استشاره في قتل رجل
سب عمر رضي الله عنه وكتب عمر اليه انه لا يحل قتل امرء مسلم بسب
احد من الناس فقد حل دمه وسئل الرشيد مالكا في رجل شتم النبي
صلى الله عليه وسلم وذكر ان فقهاء العراق افتوه بجلده فغضب
مالك وقال يا امير المؤمنين ما بقاء الامة بعد شتم نبيها من شتم
الانبياء عليهم السلام قتل ومن شتم اصحاب النبي صلى الله عليه و
سلم جلد قال القاضي ابو الفضل رحمه الله كذا وقع في هذه الحكاية
رواها غير واحد من اصحاب مناقب مالك ومؤلفي اخباره وغيرهم
ولا ادري من هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين افتوا الرشيد بما
ذكرنا وقد ذكرنا مذهب العراقيين بقتله ولعلهم ممن لم يشتهر
بعلم او ممن لا يوثق بفتواه او يميل به هواه او يكون ما قاله
يحمل على غير السب فيكون الخلاف هل هو سب او غير سب
او يكون رجع وتاب عن سبه فلم يقتله مالك على اصله والا
فالاجماع على قتل من سبه او تنقصه عليه السلام قد ظهرت
علامة مرض قلبه وبرهان سوء طويته وكفره ولهذا ما حكم له كثير
من العلماء بالردة وهي رواية الشاميين عن مالك والا
الاوزاعي وقول الثوري وابي حنيفة والكوفيين والقول
الاخر انه دليل على الكفر فيقتل حدا وان لم يحكم له بالكفر الا
ان يكون متماديا على قوله غير منكر له ولا مقلع عنه فهذا
كفر كافر وقوله اما صريح كفر كالتكذيب ونحوه او من
كلمات الاستهزاء والذم فاعترافه بها وترك توبته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)